

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٨٧ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠/٥/٢٠٢١

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ٩,٢ فدان

الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيدة/ سمية محمود عبد الوهاب

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

وخدمات تجارية بعلاوة سعرية والتخديم من الخارج

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم الغاء

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكورة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ الموافق على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٦ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيدة/ سمية محمود عبد الوهاب لقطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ٩,٢ فدان الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص لها قطعة الأرض الوارد برقم (٤٢٤٨٦١) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٥ بشأن مراجعة المخطط الخاص بقطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ٣٨٦٥٣,٨٤٦ م٢ بما يعادل ٩,٢ فدان الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص لها قطعة الأرض الوارد برقم (٤٤٠٧٢) بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٥ مرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع الخاص بقطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ٣٨٦٥٣,٨٤٦ م٢ بما يعادل ٩,٢ فدان الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٦٠٥٠) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٢

مرفقاً به لوحات المشروع بعد التنقيح والتوقيع وموقف القطعة ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٨  
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛  
وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٥ ؛  
وعلى التعهد الوارد على لوحة المخطط للمشروع المقدمة من المخصص لها  
بسداد العلاوة المستحقة نظير إضافة نشاط تجارى بعلاوة سعرية والتخديم من الخارج  
قبل استخراج تراخيص البناء طبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالتنسيق بالهيئة ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات  
والإدارات المختصة بالهيئة ؛  
وعلى التعهدين المقدمين من المخصص لها قطعة الأرض بالموافقة على استمرار  
التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر  
وفقاً للطلب المقدم منها فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى  
الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى السدادوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧  
لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط  
سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد  
جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع  
للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛  
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية  
الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيدة/  
سمية محمود عبد الوهاب باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع بقطعة الأرض رقم (٨)  
بمساحة ٩,٢ فدان بما يعادل ٢٣٨٦٥٣,٨٤٦ الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر  
بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيى وخدمات تجارية بعلاوة سعرية والتخديم  
من الخارج ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩  
لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٨/٤/٢٠٢١ والمنتھية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### قـــــرر :

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ٩,٢ فدان بما يعادل ٢٣٨٦٥٣,٨٥م<sup>٢</sup> (ثمانية وثلاثون ألفاً وستمئة وثلاثة وخمسون متراً مربعاً و(١٠٠/٨٥) من المتر المربع) الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيدة/ سمية محمود عبد الوهاب لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى وخدمات تجارية بعلاوة سعرية والتخديم من الخارج ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ١٨/٦/٢٠٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢-** تلتزم المخصص لها بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منها فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢١/١/٢٠٢٠ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣-** تلتزم المخصص لها بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٤-** تلتزم المخصص لها بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥-** تلتزم المخصص لها بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٦-** تلتزم المخصص لها بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧-** تلتزم المخصص لها بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق مهاد) وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨-** تلتزم المخصص لها بالتعهد الموقع منها بسداد العلاوة المقررة نظير إضافة نشاط خدمات تجارية والتخديم من الخارج وفقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة وفى ضوء القواعد المتبعة وذلك قبل إصدار تراخيص البناء لمنطقة الخدمات ، وفى حالة عدم السداد تعتبر الموافقة الفنية على إضافة نشاط تجارى والتخديم من الخارج كأن لم تكن .

**مادة ٩-** تلتزم المخصص لها بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

**مادة ١٠-** تلتزم المخصص لها باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١١-** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

### الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨)

بمساحة ٢٣٨٦٥٣,٨٤٦ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٩,٢ فدان

الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيدة/ سمية محمود عبد الوهاب

لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد العينى ، وفقاً للتعاقد المبرم

بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٦

#### مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢٣٨٦٥٣,٨٤٦ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٩,٢ فدان .

#### مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م<sup>٢</sup> ١٨٧٧٣ أى ما يعادل ٤,٤٦٩ فدان وتمثل نسبة (٤٨,٥٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالنور الأراضى (F.P) ٢م<sup>٢</sup> ٤٣٩٤ بما يعادل ١,٠٤٦ فدان وتمثل نسبة (١١,٣٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة للخدمات بمساحة ٢م<sup>٢</sup> ٤٦٢٠ (F.P) أى ما يعادل ١,١٠٠ فدان وتمثل نسبة (١١,٩٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للبوابات وغرف الأمن بمساحة ٢م<sup>٢</sup> ١٨ (F.P) أى ما يعادل ٠,٠٠٤ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٦٨٣٥ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١,٦٢٧ فدان وتمثل نسبة (١٧,٦٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م<sup>٢</sup> ٧٢٨٦ أى ما يعادل ١,٧٣٤ فدان وتمثل نسبة (١٨,٨٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٦- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ١١٢١,٨٤ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,٢٦٦ فدان وتمثل نسبة (٢,٩٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

**أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :**

١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢١٨٧٧٣م أى ما يعادل ٤,٤٦٩ فدان وتمثل نسبة (٤٨,٥٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢٤٣٩٤م بما يعادل ١,٠٤٦ فدان وتمثل نسبة (١١,٣٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

**جدول قطع الأراضى السكنية :**

رقم القطعة	مساحة القطعة ب (م <sup>٢</sup> )	مساحة الدور الأرضى (F.P)	النسبة البنائية لقطعة الأرض %	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع	ملاحظات
١	٥٢٠	١٢٠	%٢٣,٠٨	فيلا منفصلة	١	-	-
٢	٥٢٠	١٢٠	%٢٣,٠٨		١	-	-
٣	٥٨٦	١٣٠	%٢٢,١٨		١	-	-
٤	٥٧٨	١٣٠	%٢٢,٤٩		١	-	-
٥	٤٩٤	١٢٠	%٢٤,٢٩		١	-	-
٦	٤٩١,٣	١٢٠	%٢٤,٤٢		١	-	-
٧	١١٢٠	٢٤٠	%٢١,٤٣	فيلا شبه متصلة	٢	يدروم +	-
٨	٤٤٩	١١٠	%٢٤,٥٠	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول	-
٩	٤١٦	١٠٠	%٢٤,٠٤		١	-	-
١٠	٤١٦	١٠٠	%٢٤,٠٤		١	-	-
١١	٤١٦	١٠٠	%٢٤,٠٤		١	-	-
١٢	١٠٩٦,٤	٢٤٠	%٢١,٨٩		فيلا شبه متصلة	٢	-
١٣	٤١٤	١٠٠	%٢٤,١٥	فيلا منفصلة	١	-	-
١٤	٤٢٩	١٠٠	%٢٣,٣١		١	-	-

ملاحظات	الارتفاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية لقطعة الأرض %	مساحة الدور الأرضي (F.P)	مساحة القطعة ب (م <sup>٢</sup> )	رقم القطعة
-		١		%٢٤,٨٩	١١٠	٤٤٢	١٥
-		١		%٢٤,٨٩	١١٠	٤٤٢	١٦
-		١		%٢٤,٨٩	١١٠	٤٤٢	١٧
-		١		%٢٤,٨٩	١١٠	٤٤٢	١٨
-		١		%٢٤,٨٩	١١٠	٤٤٢	١٩
-		١		%٢٤,٨٩	١١٠	٤٤٢	٢٠
-		١		%٢٤,٨٩	١١٠	٤٤٢	٢١
-		١		%٢٥,٩٥	١٣٠	٥٠١	٢٢
-		١		%٢٤,٠٢	١٢٠	٤٩٩,٥	٢٣
-		١		%٢٢,٩٣	١٣٠	٥٦٧	٢٤
-	بدروم +	١	فيلا منفصلة	%٢٣,٤٩	١٣٠	٥٥٣,٥	٢٥
-	أرضي + أول	١		%٢٢,٩٣	١٣٠	٥٦٧	٢٦
-		١		%٢٤,٠٢	١٢٠	٤٩٩,٥	٢٧
-		١		%٢٥,٩٥	١٣٠	٥٠١	٢٨
-		١		%٢٤,٤٧	٩٢	٣٧٦	٢٩
-		١		%٢٥	١٠٠	٤٠٠	٣٠
-		١		%٢٠,٨٦	١٣٠	٦٢٣,٢	٣١
-		١		%٢٠,٨٦	١٣٠	٦٢٣,٢	٣٢
-		١		%٢٠,٨٦	١٣٠	٦٢٣,٢	٣٣
-		١		%٢٠,٨٦	١٣٠	٦٢٣,٢	٣٤
-		١		%٢٤,٤٧	٩٢	٣٧٦	٣٥
-		١		%٢٥	١٠٠	٤٠٠	٣٦
-	-	٣٨	-	-	٤٣٩٤	١٨٧٧٣	الإجمالي



**ثانياً - المساحة المخصصة للخدمات :**

٢- الأراضى المخصصة للخدمات بمساحة ٢٤٦٢٠م<sup>٢</sup> (F.P) أى ما يعادل ١,١٠٠ فدان وتمثل نسبة (١١,٩٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

**جدول خدمات المشروع :**

ملاحظات	الردود	الارتفاع	النسبة البنائية لقطعة الأرض	مساحة الدور الأرضى (F.P)	مساحة القطعة (م <sup>٢</sup> )	رقم القطعة	النشاط
-	٦م من جميع الجهات	بدروم + أرضى + أول	٣٠,٠٠٠%	١٣٨٦	٤٦٢٠	٨	تجارى
-		أرضى		١٨	١٨		غرف الأمن
				١٤٠٤	٤٦٣٨		الإجمالى

**الاستراتيجيات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر**

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

( أ ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل

على (١٥%) من إجمالى مساحة المشروع .

(ب) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع

قيود ارتفاع القوات المسلحة .

(ج) يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بالسطح (٢٥%) من المسطح المسموح ببنائه

بالدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤)

من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما

لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(د) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على ٢٥٠م

مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل

ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك

لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
ولاتحته التنفيذية .

- (هـ) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .  
(و) الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى داخل قطع الأراضى السكنية .  
(ز) يسمح بإقامة بدروم بالمبنى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها  
(جراجات انتظار سيارات) .  
(ح) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبنى داخل المواقع  
المطللة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .  
(ط) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية  
(كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .  
(ى) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة  
الواحدة على ٢٩م<sup>٢</sup> وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية  
المسموح بها للمشروع (١٥٪) .  
(ك) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكنية  
المحققة ١٨ شخصاً / فدان .  
جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة البنائية	إجمالى المساحات المبنية (م <sup>٢</sup> ) (F.P)	النمط
١٥٪	١٣٨٦	التجارى
	٤٣٩٤	السكنى
	١٨	غرف الأمن
	٥٧٩٨	الإجمالى

المفوض عن المالك

السيدة/ سمية محمود عبد الوهاب

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للفيلات السكنية (أرضى + أول) ويسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور السطح وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القنات المسلحة ويسمح بإقامة البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لبدروم البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥- غرف مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المسطح المسموح ببنائيه بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- تتولى السيدة/ سمية محمود عبد الوهاب على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منه والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .



١٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩


طرف ثانٍ  
المفوض عن المالك  
السيدة / سمية محمود عبد الوهاب

طرف أول  
(إمضاء)



المطابيع الأميريّة  
طوره الكرونيه الأبعده  
طوره الكرونيه الأبعده



إحصائيات قطعة الأرض

نوع	مبنى
رقم	100/1/1
رقم	100/1/1
رقم	100/1/1
رقم	100/1/1
رقم	100/1/1
رقم	100/1/1
رقم	100/1/1


موقع المبنى والحديقة السكنية

رأب المبنى والأراضي والحديقة السكنية

موقع الحديقة السكنية السكنية

نوع	العدد	المساحة الكلية
مبنى	1	100/1/1
حديقة	1	100/1/1
إجمالي	2	200/2/2

موقع الطريق بالحديقة السكنية



موقع الأرض

جدول خصائص المبنى

نوع المبنى	عدد المبنى	مساحة المبنى
مبنى	1	100/1/1
حديقة	1	100/1/1
إجمالي	2	200/2/2


جدول خصائص الحديقة

نوع الحديقة	عدد الحديقة	مساحة الحديقة
حديقة	1	100/1/1

جدول السجلات الرسمية للمبنى

رقم	نوع	التاريخ
100/1/1	المبنى	100/1/1
100/1/1	الحديقة	100/1/1

موقع الأرض



جدول الخصائص الأخرى

نوع	العدد	المساحة
أخرى	1	100/1/1

